mroftalp htehaB ni knil muideM

من دروس تفسير سورة البقرة

وقفة مع آية " وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ...)091(" من سورة البقرة

عبدالمحسن الزامل

نعم يقول سبحانه وتعالى وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. وقاتلوا هذا امر والامر للوجوب قاتلوا في سبيل الله ان هذا هو الواجب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا - 00:00:13

وان القتال في غير سبيل الله هذا ضلال لمن قاتل في سبيل الشيطان فان مأواه الى طريق الشيطان. لكم قاتلوا في سبيل الله يعني في دين الله في نصرة دين الله - 00:00:32

في اقامة واظهار دين الله وفي طاعة الله وقاتلوا في سبيل الله لكن من؟ الذين يقاتلونكم الذين يقاتلونكم. اختلف العلماء في هذه الاية قيل انها منسوخة هذا قول ضعيف وقيل - 00:00:55

وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا يعني انكم تقاتلون كل كافر ما دام يقاتلكم بشرط الا تعتدوا. والاعتداء هو مجاوزة من لا يقاتل من الرهبان واصحاب الصوامع النساء والاطفال - 00:01:18

ومن اشبههم ممن لا يقاتل اما من كان معينا للقتال يكون له رأي من اصحاب الصوامع يعين المقاتلين بالرأي او كانت المرأة تقاتل مع الرجال ففي هذه الحالة تكون من المقاتلة - 00:01:44

انما قال ولا تعتدوا على هذا الوجه يعني يكون الاية على اطلاقها. وقيل وهذا هو قول ابن كثير رحمه الله وقاتلوا في سبيل الله تهييج واغراء بقتال الكفار تهييج وقتال وليس المعنى اننا لا نقاتل - 00:02:04

الا من قاتلنا وان من لم يقاتلنا لا نقاتله. لا فان قتال الكفار واجب كتب عليكم قتال وكره لكم وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم فالقتال اه يجب لكن احكامه كثيرة احكام القتال كثيرة ومفصلة لكن هذا هو الاصل - 00:02:27

يجب ان يقاتل الكفار حتى يظهر الدين. حتى تكون كلمة الله هي العليا حتى تكون كلمة الله هي العليا وقال سبحانه قاعة المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة وقال سبحانه فاذا انسلخ الاشرح فاقتلوا المشركين حيث وجدتموه وخذوهم - 00:02:56

واحصروه واقعدوا لهم كل مرصد. فان تابوا واقاموا الصلاة فخلوا سبيل ان الله غفور رحيم وقال سبحانه واقتلوهم حيث وجدتموه ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا. وقال سبحانه واقتلوهم حيث ثقفتموهم - 00:03:20

واولئك جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا. اولئك التي قبلها اية التوبة. فاذا انسلخ العشرون فاقتلوا المشركين حيث وجدتموه خذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فجاءت الايات بالامر بقتال الكفار. وقال سبحانه وقاتلوا المشركين كافة. كما يقاتلونكم كافة - 00:03:38

الايات هذي صريحة وواضحة ولا يمكن ان يقال ان هذه الاية مخالفة لها او ان مخصوص لا هذه الاية كغيرها من الايات ولا نسخى فيها وليست قيدا في حال من الاحوال - 00:04:04

بل هي كغيره لكن هذه الاية قد تريد في هذه البيان حكم خاص من الاحكام وهو انه يقاتل كل كافر لكن يحذر الا يحصل اعتداء يحصل اعداء لان القتال للذي يقاتل قاتل الذين يقاتلونكم هذا تهييج كما تقدم وليس المعنى انه لو ظهر دين الله في - 00:04:22

ثم بقي الكفار في موطن اخر فانه لا يقاتل كفار لا لابد ان هذا الاصل ان يظهر دين الله حتى حتى تكون كلمة الله هي العليا وقال عليه الصلاة والسلام من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا لما سئل اي ذلك سبيلا؟ قال - 00:04:49

لتكون كلمة الله هي العليا. قبل ذلك وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا. وتقدم في ايتين التوبة اه يريدون ان يطفئوا نور الله بافواههم ويأبى الله الا ان يتم نوره ولو كره الكافرون - 00:05:12

اية اخرى في الصف يريدون ليطفئوا نور الله بافواههم. والله متم نوره ولو كره الكافرون ولو كره الكافرون ولا يمكن ان يقال ان تمام النور ان اتمام النور ان يظهر نور نوره سبحانه وتعالى ونور دينه وطاعته - 00:05:33

ان يظهر في بقعة او بقعة هذا لا يجوز ان يقال بل ويأبى الله الا يتم نوره وقال والله متم نورها ولو كره الكافرون. هذا لا يكون الا اظهار دين الله في الكون كله. وهذا وقع - 00:05:53

ولله الحمد في بلاد المسلمين في العصور التي سلفت عن الاسلام وجاء في الاخبار ما يدل على حصوله في وقت من الاوقات فنسأل الله تعالى ان يعلي كلمته وان ينصر دينه وان يخذل الكفر. واهله ان يعز الاسلام واهله. ويقال وقاتلوا في سبيل الله - 00:06:13

الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. كما تقدم انه لا يجوز الاعتداء. لا يجوز الاعتداء على من لم يمنع دين الله وسلم لدين الله. وان كان كافرا - 00:06:35

ولهذا ثبت في الاخبار الصحيحة حديث بريدة في صحيح مسلم من رواية علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن بريدة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال اذا لقيت عدو قال قاتلوا في سبيل الله - 00:06:57

من كفر بالله ثم قال ولا تغلوا ولا تقتل وليدا ولا تقتل وليدا في صحيح مسلم وفي آآ سنن ابن ماجة بسند صحيح عن صفوان بن عسال رضي الله عنه ايضا انه عليه الصلاة والسلام قاتلوا في سبيل الله - 00:07:10

من كفر بالله ولا تغنوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا وروى ابو داوود رواية خالد الفجر وفيه كلام عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قاتلوا في سبيل الله - 00:07:34

قاتلوا في سبيل الله وبالله وعلى ملة رسول الله وعلى مهنة ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا ولا تقتلوا وليدا يعني الصغار وكذلك ايضا روى الامام احمد رحمه الله روى الداوود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس وداود روايته عن عكرمة فيها ضعف - 00:07:53

انه عليه الصلاة والسلام كان يوحى من ذلك علقات في سبيل الله. ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا ولا اصحاب الصوامع ولا اصحاب الصوامع والاخبار في هذا المعنى كثيرة وفي وصية ابي بكر رضي الله عنه ليزيد بن ابي - 00:08:19

سفيان ايضا وهي وصية الصحابة وعمل الصحابة رضي الله عنهم انه لا يقتل الا المقاتلة. ومن لم يكن من المقاتلة ثم قاتل او لم يكن من المقاتلة لكن له رأي - 00:08:35

فالرأي الرأي قبل شجاعة الشجعان رأيك قبل شجاعة الشجعان هو اول وهي المحل الثاني اي الرأي واذا اجتمعا لنفس مرة بلغا من العلياء كل مكان الرأي قد يكون ابلغ من الشجاعة - 00:08:51

والحرب خدعة هذا ابلغ ظرر وشدة على اهل الاسلام في قتال الكفار من الكمي والشجاع والشجاع والشجعان في قتال لاهل الاسلام فهذا يقتل بل يبادر الى قتله حتى لا يفتك اه باهل الاسلام برأيه بحكم اه - 00:09:10

لمعرفته بفنون القتال في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين مع انهم ليسوا مسلمين. لكن العدل في الاسلام. مع ذلك لا يجوز ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر انه عليه السلام رأى امرأة مقتولة في بعض غزواته فنهى عن قتل النساء - 00:09:38

وجاء ايضا عند ابي داوود وحديث اخر ايضا بمعنى حديث ابن عمر كما تقدم الاخبار في هذا الباب ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. وهنا مسألة مهمة تتعلق الجهاد في سبيل الله - 00:10:04

وهي نعلم ان الجهاد في سبيل الله جهاد شرع جهاد طلب هذا محل اجماع من اهل العلم ان الجهاد جهاد ليس دفاعا عن الاسلام. هذا محل اجماع. لكن نبغى بعد ذلك - 00:10:27

وقال من قال آآ ان جهاد الاسلام جهاد دفع وليس جهاد طلب. وهذا قول باطل مخالف للادلة ولاجماع الامة بل في هذا القول تظليل للصحابة رظي الله عنهم ومخالف لواقع الصحابة ولواقع الاسلام. بل سيرته عليه الصلاة والسلام - 00:10:45

عليه الصلاة والسلام حتى مات مبنية على هذا وهو سعيه عليه الصلاة والسلام لاظهار الدين كما امره ربه ليظهره على الدين كله في سورة الانفال في سورة بقه اظهره اه على الدين يظهره على الدين كله. يظهره على الدين كله - 00:11:08
فامر آآ بالقتال حتى يظهر الدين ويظهر الدين كله وان يظهر الدين كله. فهذا هو الواجب هو القتال حتى يظهر الدين. ويعلو الدين ولا يبقى من يمنع ظهور الدين ولان الناس حينما يرون النور ويرون الهدى فانهم يسرعون اليه. ولذا لما - 00:11:38
اه كسرت شوكة الكفار في مكة فتح الله بمنه وفضله مكة على النبي عليه السلام واصحابه دخل الناس في دين الله افواجا. ابصروا النور ورأوا النور. فانجذبت قلوبهم اليه لانهم رأوا دين - 00:12:04
دين الله ظاهر وشريعته ظاهرة ونوره ظاهر فدخلوا في دين الله افواجا باختيارهم وارادة منهم بلا اكراه لا اكراه في الدين. لا اكراه في الدين. قد تبين الرشد من الغيب. اذا اذا تبين الرشد بالغيب - 00:12:22
وظهر الرشد وهو الدين وهو النور عند ذلك لا اكراه في الدين والصحيح ان هذه الاية وغيرها ايضا الايات تشمل كل كافر على وجه الارض. وليس خاصا باهل الكتاب. وهذه مسألة بحث لكن - 00:12:43
اه هذا هو الاظهر واختيار ابن القيم رحمه الله شيخ الاسلام وهو قول اه جماعة من اهل العلم وهو ان ان كل كافر اذا انظر اراد ان يمظى ان بوي - 00:12:59
تحت حكم اهل الاسلام بالجزية جاز ذلك وقبلت منه الجزية مهما كان كفره واجابوا عن اية الجزية في سورة التوبة اه حينما يعني ذكر سبحانه وتعالى آآ انه آآ يعني اخذ الجزية حتى يعطوا الجزية عيد وهم صاغرون - 00:13:18
تعطوا الجزء يتعين وهم صاغرون. قال نعم. ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين حق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون - 00:13:46
هذي نزلت بعد ان دخل اهل الاوثان واهل الشرك ولم يبق الا اهل الكتاب ونزلت بيانا لحكمه ومحاله. ولهذا النبي عليه اخذها من المشركين اخذها من قوم مشركين وهم مجوس - 00:14:02
المجوس ليسوا من الموج اخذها منهم عليه الصلاة والسلام اه منهم بعد ذلك وكما في صحيح البخاري عن عبد الرحمن بن عوف انه اخذها من مجوس هجر عليه الصلاة والسلام. فلا فرق بين عباد الاوثان وعباد النيران. وعباد - 00:14:17
وكله وكلهم مشركوا عباد والصلبان عباد الاوثان عباد النيران فلا فرق بينهم. ولهذا كان الاظهر هو جواز اخذ من كل كافر فاذا سلم انضوى تحت حكم الاسلام في هذه الحالة ظهر يظهر دين الله ولا يكون كافر يمنع دين الله سبحانه وتعالى - 00:14:33
نعم وقاتلوا في سبيل الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا. ان الله لا يحب المعتدين. ان الله لا يحب المعتدين وكما تقدم انها تؤخذ من كل كافر تؤخذ من كل كافر وهذه المسألة كما تقدم - 00:14:59
وهو ان الغاية من قيد القتال والجهاد وظهور الدين. وانه يكون جهاد طلب لا جهاد دفع الحقيقة الذي يقول جهاد دفع هذا في الحقيقة قدح في الاسلام واهل قدح كيف - 00:15:22
يد آآ يقول بهذا القول من يريد ان يكون الاسلام مجرد ان يدفع الدفاع دفاع الظالم هذا كما نبه بعض اهل العلم انه مغروز في نفس كل انسان حتى الحيوانات - 00:15:39
الحيوانات غرس في في نفوسها الدفاع عنها اذا اعتدي عليها فهل ينزل اسلام هذه المنزلة انه لا يجاهد الا اذا وقع الاعتداء عليه اما اذا كان الكفر ظاهر وواقع ومنتشر لكنه لم يحصل منهم - 00:15:58
يعني شيء آآ يحتاج الدفاع فانهم يبقون على ما هم عليه هذا كما كما سبق منابذ ومخالف للايات والادلة الدالة على وجوب ظهور الدين. واذا تبين ان القصد هو قتال كل مقاتل - 00:16:20
الاسلام حتى لا يبقى في الارض الا مسلم او مسالم اذا كان مسالما ولم يقاتل الاسلام في هذه الحالة يقر على ما هو عليه. يعني الا الا يقال حتى لا يبقى الا مسلم او مسالم - 00:16:40
قد آآ ظهرت رسالة منذ زمن وانا ما اطلعت عليها نسبت الى شيخ الاسلام رحمه الله وانه يقول ان الجهاد جهاد دفع وهذه الرسالة التي

ذكرت انكرها العلماء رحمة الله في هذه البلاد وبينوا بطلانها ومن اهل العلم قال ان - 00:16:58
هذه الرسالة فيها عبارات يعني قد تكون من جنس كلام رحمه الله لكن فيها عبارات فيها تحريف وفيها نقص ونحو ذلك فيحتمل ان اصل الرسالة الصحيح لكن وقع التحريف او النقص والتزوير في شيء منها هذا محتمل - 00:17:22
محتمل لكن ما ذكر رحمه الله يعني آآ من وقع لهذه الرسالة وكأنه ظفر بكنز وكأنه جاءه فيلم لم يأت احد من الاولين والاخرين وان شيخ الاسلام يقول بذلك هذا كله باطل. اولا لو فرضنا لو فرضنا على سبيل الفرظ - 00:17:37
والتقدير ان شيخ لو فرضنا ذلك نقول لا يقبل منه حتى لو قاله من هو اكبر منه. ومعلوم ان الصحابة رضي الله عنهم كان يرد بعضهم على بعض. وكثير من الصحابة - 00:17:59
رجع الى مسائله تبين له فيها الصواب قالوا من هو ومن هو اجل منه؟ لا يقبل. العبرة بداية النصوص والعلماء اثبتوا دلالة النصوص مع انه رحمه الله لم يقل بهذا كلامه واضح بين. بل هو - 00:18:11
معارك وقاتل رحمه الله على هذا الفهم وعلى هذا الطريق. اه ويقرر هذا الاصل في كتبه رحمه الله. لكن لو فرض هذا. الامر الثاني هذه ان هذه الرسالة فيها كلمات ربما يعني بعض من يغتر. لان من ينصر هذا القول - 00:18:24
اما ان يكون شيء النية سيء النية واما ان يكون جاهلا بالحال وهذا وقع لبعضهم ممن لم يكن عنده علم ولا بصيرة وانبهر اه ببعض الكلمات قال ما قال جهلا منه. وقد يكون بعضهم قاله عن سوء نية فالله اعلم بالنية. لكن نقول من وقع في هذا - 00:18:44
الكلام او ظن هذي الرسالة اه يعني اه تنحو الى ما قصده سيقصد هذا نقول هذا لا يصح لا من كلام رحمه الله لانه حينما اه قال رحمه الله آآ وذكر - 00:19:05
خلافا المسألة وهو ان الكافر هل يقاتل او ان الكفار هل يقاتلون لكفرهم او يقاتلون لشرهم بدفع شرهم وضررهم. على قولين الجمهور على ان الكفار يقاتلون لدفع ضررهم وشرهم وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة - 00:19:22
وهذا هو الصحيح حتى لا تكون اي لا يكون اهل الشرك مع ان الفتنة هنا حينما قال الفتنة يظهر والله اعلم انه لا يراد خصوص الشرك يعني قال فتنة ولا شك ان العدول عن لفظ الشرك له فتنة وهذا سيأتينا - 00:19:43
ان شاء الله يكون هنا ان هناك معنى اخر. وان المقصود الفتنة بجميع انواعها. وهذا قاله بعض المفسرين الفتنة بمعنى الشرك الفتنة بمعنى ان يفتنوا اهل الاسلام باذيتهم بتعذيبهم اه جميع انواع الفتنة التي تقع تحت هذا المعنى حتى لا تكون فتنة. وقاتلوه حتى لا تكون فتنة. ويكون الدين لله. هذه - 00:19:58
البقرة ويكون الديون وفي اية الانفاق ويكون الدين كله لله. يكون الدين كله لله. ولا يتام معناهما واحد لكن نبه بعض اهل العلم الى ان هذه الاية لما كانت في سياق اخراج الصحابة من مكة - 00:20:26
فكان اه الكلام مع كفار قريش وخصوص كفار قريش. فقال حتى يكون الدين لله ولما كانت اية الانفال في عموم الكفار كما قال قبله سبحانه وتعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر له ما قد سلف وان يعودوا وقد مضت سنة الاولين - 00:20:40
وقال وقاتلوا حتى لا لا تكون فتنة ويكون الدين ويكون الدين كله لله. فلما كان السياق مع عموم الكفار قال حتى يكون الدين كله لله على الارض كلها. اما في الاية هذه يعني واخرجوهم من حيث اخرجوك سيأتي كما سيأتي ان شاء الله. يعني حتى يظهر دين الله - 00:20:58
في المكان الذي اخرجكم منه والذي قاتلوكم فيه وهو مكة. وهو بالمعنى يشمل او يدل على ايضا اه السعي والجهاد حتى يكون الدين كله لله لان هذا مبدأه يكون الدين لله في هذا البلد. ثم لا يزال - 00:21:19
يمتد الى بلد اخر ويظهر نور الله في بلد ثم بلد حتى يكون الدين كله لله سبحانه وتعالى في جميع الارض ولهذا قال وانه سيبلغ ما زوي لي منها لما في الرؤيا عليه الصلاة والسلام - 00:21:39
يعني في دينه وظهور شرعه عليه الصلاة والسلام. قال حتى لا يبقى بيت مدن ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز او ذل ذليل هذا مع الادلة الاخرى نتقدم. لكن اه القصد من هذا ان كلامه رحمه الله الذي ذكره والذي مع انه لا دلالة فيه - 00:21:58

ودخله ما دخله من النقص او التحريف الا انه ذكر كلاما معلوما وهو ان العلم اختلفوا هل الكفار قاتلونا لاجل دفع شرهم وضررهم او يقاتلون لكفرهم. الجمهور ان قتال الكفار ليس لكفرهم - 00:22:18

لا قتال الكفار لدفع ضر ضررهم وشرهم. فاذا زال ظرره وشرهم ولم يكن فتنة في هذه الحالة لا بأس ان يقروا على كفرهم. ولذا ويدل على هذا امور اولا ان العلما اتفقوا على مشروعية الجزية - 00:22:36

او اخذ الجزية من اهل الكتاب كذلك ايضا من المجوس وكذلك على الصحيح من كل كافر كما تقدم. الامر الثاني ان الشرع نهى عن قتل بعض انواع الكفار نهى عن قتل النساء كما تقدم والصبيان واصحاب الصوامع ونحو ذلك - 00:22:57

ولو كان القتل لاجل كفرهم لقتلوا لقتل لان العلة التي العلة التي علق عليها هذا المعنى موجود وهو الكفر. لكن الصحيح انه لدفع ضررهم وشرهم. والقول الثاني قول الشافعي رحمه الله - 00:23:20

وانه يقتني كفرهم ولهذا جوز يعني قتل اصحاب الصوامع وشيوخ الكفار ونحو ذلك ممن لا ضرر فيهم ونهى عن قتل النساء قال قال النساء لانهن يكن مالا تسترق وتكون في حكم المال فلهذا لا تقتر. وكذلك الصبيان لانهم غير بالغين. لكن قوله رحمه الله في - 00:23:41

في مسألة الصبيان هذا محتمل يعني على قوله لكن مسألة النساء العلة واحدة والمعنى واحد. العلة واحد ولهذا جوز اللي عند الشيخ الكبير في حكم المال ما دام انه لا قوة له ولا قدرة له ولا همة له فلا فرق. ولهذا كان الصواب هو قول الجمهور في هذه المسألة - 00:24:05

ان القتال لاجل ازالة الظرر وعلى هذا حين آآ يظهر الاسلام ويسلم الكفار لدين الاسلام ولا يكون منه فتنة بل اه تكون الراية للاسلام والحكم للاسلام في هذه الحالة يعاملون كغيرهم - 00:24:25

من الكفار الذين تؤخذ الجزية ممن اتفق عليهم من اليهود والنصارى والمجوس كما تقدم. ولهذا قال سبحانه ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين فيه اثبات المحبة له سبحانه وتعالى - 00:24:49

آآ ولهذا نفعها عمن اعتدى عمن اعتدى على من تقدم كما تقدم. نعم شيخنا في حديث ذكره ابن كثير آآ في يعني بيان يعني الاعتداء اللي هو حديث حذيفة ما ادري يصح الحديث حديث حذيفة - 00:25:04

ان قومك الواحد ضعف ومسكنة ايه ضرب لنا امثالا عشرة احدى عشر ثلاثة عشرة نعم هذا رواه احمد هذا رواه احمد اعرف انه رواه احمد لكن سند قريب منك ذكره كثير. سنده ذكر سنده - 00:25:29

يقول قال الامام احمد حدثنا مصعب بن سلام. سلام لان سلام آآ محصور في اسماء معينة حصرها حمد بن سلام وعبدالله بن سلام اسم الله عليك. قال قال الامام احمد حدثنا مصعب بن سلام - 00:25:51

قال حدثنا الاشلح عن قيس ابن ابي مسلم عن قيس ابي مسلم ابي ابي مسلم عندي بن ابي مسلم كذا عندي نادي اظن احتمال قيس ابي مش ما ادري يعني تراجع. هم - 00:26:18

طيب طالعة الربعية بالفراش قال سمعت حذيفة. فيه الاجنح الاجنح صدوقه لكن فيه كلام ومصعب بن سلام هذا ترجمته عندك شي لا هذا الاجرح ابن الاجح الكندي يعني في كلام - 00:26:34

ابن كثير حسن يا بكر الحبيب حديث حسن الاسناد الامام رحمه الله لقي حذيفة حسن رحمه الله. نعم واضح ليش ؟ قال ان ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم امثالا لنا عشرة يقول - 00:26:54

ضرب امثالا واحدا فلا خمسة وسبعة وتسعة واحد عشر وضربنا الرسول منها مثلا وترك سائرها قال ان قوما كانوا اهل ضعف ومسكنة قاتلهم اهل تجبر وعداء فاغفر الله اهل الضعف - 00:27:16

عليهم فعمدوا الى عدوهم استعملوهم سلطوهم فاسخطوا الله عليهم الى يوم يلقونه. لهذا معنى هذا معنى عظيم هذا مثال عظيم يعني يعني هذا مناسب لانهم يعني استعملوهم واذلوهم ايه وهذا لا يجوز بل يجب العدل - 00:27:34

فاظهر الله ان الظعف والمسكنة عليهم وهذا مثل ما قال ايضا يعني يعني يستحضر هنا ما ذكره لعله رضي الله عنه ابو الدرداء ابو

الدرداء لما فتحوا قبرص فتحوا قبرص وكانت المغانم - 00:27:55
كانت يعني الخيرات يعني توزع على الجيش خيرات عظيمة. وفرح المسلمون فرحا عظيما في هذا النصر وهذه الغنائم وظهور الاسلام قال فرأى بعض التابعين رأى ابا الدرداء يبكي في ناحية من الجيش رضي الله عنه يبكي - 00:28:15
فقالوا له في يوم اعز الله فيه الاسلام واهله واذل فيه الشرك واهله هلا ويحك لعله احد التابعين رضي الله عنه يا ابن فلان قال ويحك يا ابن فلان بينما هي امة قاهرة ظاهرة - 00:28:40
صاروا الى ما ترى. ما اهون الخلق على الله اذا ضيعوا امره امة ظاهرة قاهرة لا شك وهذا وهذا قال فيه التنبيه لان الاعتداء على حدود الله وعلى محارم الله من اعظم اسباب - 00:29:05
الهزيمة فاذا كان هذا في الاعتداء على الناس على حقوقهم في الاعتداء على حقوق الله عز وجل وتظييع حقوق الله من اعظم اسباب الذل والانكسار لكن لا يتهيأ هذا الا بان - 00:29:22
يعد اهل الاسلام العدة والقوة في نصر الدين واظهار الدين. واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. واعدوا لهم ما استطعتم من قوة. ولان الظلم ظلمات يوم القيامة ولان الظلم يعني ايضا لا يدوم - 00:29:37
الظلم لا يدوم بل لا بد ان ينكسر لكن قد يحصل اسباب اسباب بان يستمر الظلم لعدم الاخذ باسباب القوة والعزة والنصرة كما يقع اه في بلاد المسلمين وكثيرا ما يقع اليوم - 00:29:54
آآ من يعني انتفاش كثير من اهل الكفر والضلال على اهل الاسلام. نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينصر دينه ويعلي كلمة مني وكرمها امين. نعم. ايضا في قوله وقاتلوا في سبيل الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين - 00:30:17
قد يستفاد من هذه الاية ايضا فائدة مرتبطة بالقاعدة المشهورة ان ان درء المفاسد الغالبة مقدم على المصالح المفاسد الغالبة لا نقول درء المفاسد غالبا الذي حينما تكون غائب. اما اذا لم تكن غالبة فلا قد تكون مساوية وهذا في نظر قد تكون هل هل تقع مصلحة محسنة تماما؟ هذا موضع - 00:30:36
لكن حينما حينما تكون المفسدة اه يعني مغمورة او مصلحة ارفع هذا واضح. يعمل مصلحة. لكن حينما تكون مفسدة غالبة. وجهه في الاية فيما يظهر الله في قوله ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين - 00:31:10
ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. فلو انه اذا اراد آآ المسلمون الجهاد والقتال ولا آآ يمكن ان يحصل الا بقتل هؤلاء الضعفاء والمساكين هذا لا يجوز هذا لا يجوز - 00:31:30
ولو فاتت بعض المصالح. يعني لو اه حصل عند القتال مع وجود النساء الكفار اللاتي يخدمنهم ويقمن عليهم ان يسقينا الماء ويداوينا الجرحى ويطبخن الطعام لهم لا شك ان قتلهن يعني سبب في - 00:31:51
الظرر عليهم وقطع المؤونة عنهم وكونهم يعني حينما يقتل مثلا من يعينهم في باب التداوي والجراحة في باب احضار الماء والطعام لا شك ان هذا فيه اه يعني زيادة وهن للكفار وزيادة ظرر على الكفار وقد يكون سببا لهزيمتهم - 00:32:14
لكن مع ذلك نقول ان هذه المصلحة التي قد تحصل بقتل النساء وربما ايضا الصبيان الذين معهم ويسعون في خدمتهم مثلا والقيام معهم في احضار الماء والطعام. العمر تعلق بشؤونهم. بخلاف ما اذا كان مثلا الصبيان او النساء يعنى على السلاح وحضار السلاح - 00:32:34
ويمدونهم بالسلاح وما اشبه ذلك او في الوقت الحاضر هذا صنعنا ما يكون في هذا هذا لا هذي تكون يكون يكون معين القتال فحكمه حكمه انما اذا كان على الوجه المتقدم في باب اه اعداد ما يحتاجون اليه او باب التداول علاج - 00:32:53
فقتلهم قد يحصل فيه مصلحة كما تقدم هذه المصلحة آآ تتعلق بالضرر الحاصل للكفار وقد يكون سببا في تعجيل ايضا هزيمتهم لكن مع ذلك لا يجوز قتلهم ما دام انهم لم يقاتلوا - 00:33:12
ولم يحصل منع من قتل الكفار. اما لو كان النساء مثلا والصبيان وضعوهم اه يعني بينه وبين المسلمين حتى لا يرمي جهة الكفار وضعك الدروع التي بينها. هذه لا احكامها هذه لا احكامها او في بعض صورها. انهم يقتلون لما فيه من الظرر وهذا من من مكر الكفار

- 00:33:28
وان كان هذا هو يعني هو لا يجوز حتى يعني في هو لا يجوز مطلقا لكن مع ذلك لو لم يتيسر الا قتلهم هذه مسألة وقع فيها خلاف بحث انما الكلام اذا لم يحصل شيء من هذا - 00:33:56
ولاجل هذا نقال يقال انه تدرى هذه المفسدة وان كان فيها مصلحة لما تقدم من كون المفاسد تدرى هذه الحال - 00:34:15